قرار لمجلس المنافسة عدد 91/ق/2024 صادر في 3 محرم 1446 (9 يوليو 2024) المتعلق بتولي شركة «UFIPAR SAS» التابعة لشركة «LVMH Moët Hennessy Louis Vuitton SE» المراقبة الحصرية لجميع الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية «Paris Match».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 3 محرم 1446 (9 يوليو 2024) ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 2024/ع.ت.إ/066 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1445 (25 ماي 2024)، والمتعلق بتولي شركة "UFIPAR SAS" التابعة لشركة "LVMH Moët Hennessy Louis Vuitton SE" للمراقبة الحصرية لجميع الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية "Paris Match" ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة رقم 080/2024 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1445 (30 ماي 2024)، والقاضي بتعيين السيدة كوثر الادريسي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024) والذي منح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 29 من ذي القعدة 1445 (7 يونيو 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 28 من ذي الحجة 1445 (5 يوليو 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الالاه قشاشي ومقررة الموضوع، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 3 محرم 1446 (9 يوليو 2024) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف إن عملية التركيز المبلغة كانت موضوع مذكرة تفاهم مبدئية مبرمة بين الأطراف المعنية بتاريخ 23 ماي 2024 ينص على اقتناء شركة UFIPAR SAS لجميع الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية Paris Match، ممَّا يجعلها خاضعة للتبليغ طِبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة "UFIPAR SAS" التابعة لشركة "LVMH Moët Hennessy Louis Vuitton SE" المراقبة الحصرية لجميع الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية "Paris Match". وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز لمبلغ 1.2 مليار درهم؛ عِلاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قِبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز لمبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وِفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هذه هما :

- **الجهة المقتنية** : "UFIPAR SAS"، وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، مسجلة في السجل التجاري والشركات بباريس تحت عدد 689 484 475 ، والكائن مقرها الاجتماعي في 24-32 شارع جان جوجون، 75008 باريس، فرنسا. وهي شركة فرعية مملوكة بالكامل لشركة LVMH Moët Hennessy Louis Vuitton SE. و تملك شركة UFIPAR SAS بشكل مباشر أو غير مباشر جميع أنشطة قطاع الصحافة والإعلام لمجموعة LVMH.

وتنشط هذه الشركة في المغرب من خلال تحقيق مبيعات لمجموعة من العناوين الصحفية، غير أنها لا تتوفر على فرع بالمغرب ؛

- **الجهة المستهدفة** : Paris Match وهي مجلة إخبارية أسبوعية فرنسية تأسست في عام 1949، على نموذج المجلة الأمريكية لايف، وتتطرق لمجموعة واسعة من المواضيع بما في ذلك الأخبار، الثقافة، نمط الحياة، والمشاهير. وتجدر الإشارة الى أن الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية "Paris Match" هي مملوكة لمجموعة "Lagardère" من خلال شركة "Lagardère Media News SAS" وشركة "Hachette Filipacchi Presse SA". وتحقق هذه المجموعة رقم معاملات بالمغرب من خلال مبيعاتها لمجلة "Paris Match".

وحيث يستفاد من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي الحالي، سيمكن الطرف المقتني من تنويع محفظته من العناوين الصحفية من خلال ضم هذه المجلة ، وتتكامل مع العناوين الصحفية المملوكة لمجموعة LVMH ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق 1 ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق فإن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية، هي كالآتي :

- سوق الصحافة المجلات الأسبوعية الإخبارية السياسية والعامة "Le marché de la presse magazine hebdomadaire d'actualité politique et générale" ؛

- سوق استغلال موقع الإنترنت "Le marché d'exploitation de site internet" ؛

- وسوق إدارة الإشهار "Le marché de la régie publicitaire".

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد الأسواق المعنية مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إن مجلس المنافسة، اعتبر أن التحديد الجغرافي لهذه الأسواق يبقى ذا بعد وطني، غير أنه بالنظر إلى طبيعة هذه العملية وغياب أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة مترتب عنها، في الأسواق المرجعية المعنية، يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق الجغرافية مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في كل من الأسواق الوطنية المعنية، نظرا لعدم تقاطع أنشطة أطرافها والتي تنشط في أسواق منفصلة ؛

علاوة على ذلك، وانطلاقا من المعطيات التي وفرتها أطراف العملية، فإن حصة السوق التي تتوفر عليها الشركة المستهدفة في كل من الأسواق الوطنية المعنية هي سابقة لعملية التركيز الحالية. كما أن هذه الأسواق تبقى مفتوحة أمام المنافسة الخارجية وتعرف تواجد منافسين آخرين ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق بالمجلس، تبين على أن هذه العملية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 2024/ع.ت.إ/066 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1445 (25 ماي 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة "UFIPAR SAS" التابعة لشركة "LVMH Moët Hennessy Louis Vuitton SE" المراقبة الحصرية لجميع الأصول والأنشطة المرتبطة بالمجلة الأسبوعية "Paris Match".

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 3 محرم 1446 (9 يوليو 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعيد محسوسي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي.

منير مهدي. العيد محسوسي.